

صحيح ابن خزيمة

2541 - حدثنا عمار بن خالد الواسطي ثنا القاسم بن مالك المزني عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر : إذا كان نفر ثلاث فليؤمروا أحدهم ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ قال الألباني : إسناده صحيح موقوف رجاله ثقات